مرسوم رقم 52 لسنة 2026

بالموافقة على مذكرة تفاهم

بين حكومة دولة الكويت

وحكومة المملكة العربية السعودية

في مجال تنمية الصادرات

– بعد الاطلاع على الدستور،

– وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 2 ذو القعدة 1445 هـ الموافق 10 مايو 2024م.

– وبناءً على عرض وزير الخارجية،

– وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي

مادة أولى

الموافقة على مذكرة تفاهم بين حكومة دولة الكويت وحكومة المملكة العربية السعودية في مجال تنمية الصادرات، والموقعة في مدينة الرياض بتاريخ 2025/12/16، والمرفقة نصوصها بهذا المرسوم.

مادة ثانية

على الوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير الكويت

مشعل الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء

أحمد عبد الله الأحمد الصباح

وزير الخارجية

جراح جابر الأحمد الصباح

صدو بقصر السيف في: 17 شوال 1447 هـ

الموافق: 5 أبريل 2026 م

مذكرة تفاهم

بين حكومة دولة الكويت وحكومة المملكة العربية السعودية

في مجال تنمية الصادرات

إن حكومة دولة الكويت ممثلة بالهيئة العامة للصناعة وحكومة المملكة العربية السعودية ممثلة بهيئة تنمية الصادرات السعودية (المشار إليها فيما بعد بالطرفين)، رغبة منهما في التعاون في مجال تنمية الصادرات وتعزيز فرص الأعمال التجارية وترويجها بين البلدين، وإدراكاً منهما للفوائد التي ستتحقق من مثل هذا التعاون، ووفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها في بلديهما، ووفق الإمكانات المتاحة لديهما، قد اتفقتا على ما يأتي:

المادة الأولى

تهدف هذه المذكرة إلى تعزيز التعاون بين الطرفين في مجال تنمية الصادرات: ووضع إطار عام للأنشطة والمهمات المشتركة، وتطوير القدرات المؤسسية، بما يحقق المنفعة المتبادلة.

المادة الثانية

يعمل الطرفان على تطوير التعاون، المشار إليه في المادة (الأولى) من هذه المذكرة، من خلال الوسائل الآتية:

1– المشاركة في المعارض العامة والمتخصصة المقامة في أي من بلديهما.

2– تبادل الدراسات المتعلقة بالأسواق الوطنية.

3– تبادل الخبرات والمعلومات – غير السرية – بينهما في مجال تنمية الصادرات، ومنها: المعلومات التجارية لدعم المصدرين وإحصاءات الصادرات والواردات، والمتعلقة بالصناعات والمنتجات ذات الإمكانات التصديرية أو الاستيرادية وفقا للإحصاءات الرسمية.

4– تشجيع دور البعثات التجارية.

5– عقد الدورات التدريبية والندوات وجلسات العمل والمؤتمرات ذات العلاقة بتنمية الصادرات.

6– المشاركة في الفعاليات والمؤتمرات ذات الصلة التي تنظم في أي من بلديهما.

7– أي وسيلة أخرى يتفقان عليها.

المادة الثالثة

1–يعين كل طرف مسؤولي اتصال من قبله لتنسيق ومتابعة ما ينشأ عن تنفيذ هذه المذكرة والإشراف عليها، ويبلغ كل طرف الطرف الآخر حال تغيير أي من مسؤوليه.

2–يجتمع ممثلون من الطرفين – كلما دعت الحاجة – بالتناوب في كلا البلدين، للتشاور حول الإجراءات والتدابير اللازمة لتنفيذ هذه المذكرة. وللطرفين عقد الاجتماعات عبر وسائل التقنية وفق تقديرهما.

المحامي مسفر رابض
mesferlaw.com

المادة الرابعة

لا تخل هذه المذكرة بحقوق والتزامات الطرفين الناشئة عن أي معاهدة أو اتفاقية دولية أخرى ثنائية أو متعددة الأطراف.

المادة الخامسة

يتحمل كل طرف – وفق إمكاناته المتاحة – التكاليف المترتبة على تنفيذ التزاماته بناءً على هذه المذكرة ما لم يتفق الطرفان على غير ذلك

المادة السادسة

يلتزم الطرفان بالمحافظة على سرية المعلومات والوثائق المتبادلة بينهما، وألا تستخدم إلا للأغراض المخصصة لها وفقاً لما اتفقا عليه، وألا تنقل إلى طرف ثالث دون موافقة كتابيه من الطرف الذي قدمها. ويظل حكم هذه المادة ساري المفعول حتى بعد انتهاء العمل بهذه المذكرة.

المادة السابعة

يسوى أي خلاف ينشأ بين الطرفين حول تفسير هذه المذكرة أو تنفيذها بالتشاور بينهما وبما يخدم مصالحهما المشتركة وفي حال عدم التوصل إلى اتفاق، فيسوى الخلاف عبر القنوات الدبلوماسية لدى الطرفين، ولا يجوز تقديمه إلى أي محكمة أو هيئة أو أي جهة أخرى لتسويته

المحامي مسفر عايض
mesferlaw.com

المادة الثامنة

1– تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ من تاريخ آخر إشعار متبادل بين الطرفين –عبر القنوات الدبلوماسية– يؤكد استكمال الإجراءات النظامية الداخلية اللازمة لدخولها حيز النفاذ.

2– مدة هذه المذكرة (ثلاث) سنوات تبدأ من تاريخ نفاذها، وتتجدد تلقائياً لمدة أو مدد مماثلة، ما لم يبلغ أحد الطرفين الطرف الآخر كتابة –عبر القنوات الدبلوماسية– برغبته في إنهائها أو عدم تجديدها قبل (ثلاثة) أشهر على الأقل من التاريخ المحدد لإنهائها أو انتهائها.

3– يمكن تعديل هذه المذكرة باتفاق الطرفين، ويدخل التعديل حيز النفاذ وفقا للإجراء الوارد في الفقرة (أ) من هذه المادة.

4– في حال إنهاء المذكرة أو عدم تجديدها تستمر أحكامها سارية المفعول بالنسبة إلى البرامج والمشروعات التي نشأت في ظلها، ما لم يتفق الطرفان على غير ذلك.

حررت هذه المذكرة في مدينة الرياض بتاريخ 1447/6/25 هـ ، الموافق 2025/12/16 م من نسختين أصليتين باللغة العربية.

عن	عن
حكومة دولة الكويت	حكومة المملكة العربية السعودية
شملان حمود الجحيدلي	م. عبد الرحمن سليمان الذكير
مدير عام الهيئة العامة للصناعة بالتكليف	الرئيس التنفيذي لهيئة تنمية الصادرات السعودية